من أجل مصر أفضل
من أجل مستقبل زاهر

خطة للتحول الديمقراطي وتحقيق أهداف الثورة

• مشروع ثوري •

تقديم
أ.د. علي السلمي

تحية لأرواح الشهداء
وشعب وشباب 25 يناير

هل كانت ثورة

أم

وقفة احتجاجيـــــة؟

أسلوب التعامل حتى الآن

لا يستخدم فكر الثورة
ولا يرقى إلى أهدافها وغاياتها!

من أجل تقديم رؤية ثورية للتحول الديمقراطي وتحقيق أهداف الثورة

نطرح هذه الخطة

ملخص

تحتوي خطة التحول الديمقراطي وتحقيق أهداف الثورة على 6 مسارات متوازيـــــــــة
تتضمن أهم الإجراءات المطلوب اتخاذها للتخلص من آثار نظام الرئيس السابق وتهيئة الوطن للانتقال إلى نظام حكم ديمقراطي ركائزه المحورية:

- دولة مدنيـــة،
- جمهورية برلمانيـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــة،
- السيادة للشعـــب،
- دولة الحريـــــــــــــــــــة وسيـــــــادة القانون،
- دولة المواطنـــة،
- دولة العدالة الاجتماعيـــــــــــــــــة وتكافؤ الفرص،
- دولة استقلال القرار الوطنـــــــــــــــــــــــــــي .

الإطار الزمني للخطة الثورية التحول الديمقراطي وتحقيق أهداف الثورة

مسارات التحول الديمقراطي	الفترة الانتقالية						عصر الحرية
	مارس 2011	إبريل 2011	مايو 2011	يونيو 2011	يوليو 2011	أغسطس 2011	سبتمبر 2011
1. الخروج من نظام مبارك							
1. استعادة الأوضاع الطبيعية							
1. إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي							
1. الدخول في النظام الديمقراطي							
1. تفعيل الممارسة الديمقراطية							
1. الانطلاق في التنمية الوطنية الشاملة							

خطة التحول الديمقراطي وتحقيق أهداف الثورة

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- **يهدف هذا المسار إلى تحقيق الأهداف التالية:**

- إنهاء نظام مبارك تماماً وسد الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها عناصر من ذلك النظام الذي أسقطه ثوار 25 يناير.
- تجنب نشأة أو تطور ما يسمى" بالثورة المضـــــــــــــادة.
- تطهير البيئة الوطنية من آثار الاستبداد والفساد السياسي والاقتصادي ومعوقات التطور الديمقراطي.

وتقع مسئولية إنجاز إجراءات الخروج من نظام مبارك على المجلس الأعلى للقوات المسلحة بالدرجة الأولى ومعاونة الحكومة الانتقالية وتعاون المواطنين بشكل عام للمساهمة في كشف مواطن الفساد والمفسدين.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

وتتركز إجراءات المسار الأول فيما يلي:

- **إعلان إلغاء دستور 1971**
- **تكليف الحكومة الانتقالية القائمة بتقديم برنامج عمل واضح لتسيير الأعمال خلال الفترة الانتقالية يستجيب لمطالب وأهداف الثورة.**
- **إحالة الرئيس السابق للتحقيق بتهم:**
  - **إفساد الحياة السياسية والاستبداد والتسلط على مقدرات الوطن،**
  - **حكم البلاد بقانون الطوارئ طوال ثلاثين عاماً،**
  - **تمكين قيادات حزبه والمقربين إليه من رجال الأعمال للتربح واستلاب أموال الوطن،**

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- التفريط في موارد الوطن بتصدير البترول والغاز إلى العدو الصهيوني،
- الموقف التابع والمؤيد لإسرائيل في حربها على غزة وحصاره للشعب الفلسطيني انحيازاً للموقف الإسرائيلي،
- الاعتداء على المتظاهرين أيام ثورة 25 يناير وما ترتب عن هذا العدوان من قتل ما يربو على ثمانمائة شهيد وإصابة عدة آلاف وفقد عدد كبير من المواطنين.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- إخضاع أفراد أسرة الرئيس السابق للمساءلة القانونية للتحقيق في مصادر ثرواتهم ومحاسبتهم على أعمال الإفساد السياسي والاقتصادي والاجتماعي.
- إحالة معاوني الرئيس السابق ورموز نظامه إلى النيابة العسكرية بتهم:
  - إفساد الحياة السياسية،
  - تزوير الانتخابات،
  - دعم الاستبداد والفساد،

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- حصر الشهداء والمصابين والمفقودين من المواطنين في أحداث ثورة 25 يناير 2011 وتكريمهم وتعويض اسرهم وتخليد ذكرى الشهداء.
- الإفراج الفوري عن جميع المعتقلين السياسيين ومن صدرت بحقهم أحكام قضائية في قضايا سياسية من محاكم عسكرية أو استثنائية.
- تشكيل لجان قضائية لحصر ومراجعة أوضاع المعتقلات التابعة لوزارة الداخلية وغيرها من الأجهزة الأمنية واتخاذ إجراءات تصفيتها نهائياً وتجريم عمليات الاعتقال بدون حكم قضائي.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- إعادة هيكلة وزارة الداخلية واستبعاد جميع القيادات التي شاركت في الاعتداء على متظاهري ثورة 25 يناير،
- حيث صدر قرار وزير الداخلية يوم 15مارس 2011 بحل جهاز مباحث أمن الدولة، إذن ينبغي محاكمة قياداته وأعضاءه المتهمين بجرائم التعذيب وإفساد الحياة العامة.
  - إدماج جهاز الأمن الوطني الجديد في إطار منظومة الأمن القومي بجهاز المخابرات العامة **أو**
  - إلحاقه بوزارة العـــــــــــــــدل،

أولاً: الخروج من نظام مبارك

وفي جميع الأحوال، يجب طرح آليات الحفاظ على أمن الوطن ضد الإرهاب للحوار الوطني تجنباً لعودة الجهاز تحت أسماء جديدة ليمارس ذات عملياته المرفوضة ضد المواطنين والتغول على حرياتهم وأمنهم.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- تشكيل هيئة قضائية مستقلة من قضاة محكمة النقض للتحقيق في كافة حالات ووقائع الفساد السياسي وعمليات تزوير الانتخابات،
- تكليف نيابة الشئون المالية وهيئة الرقابة الإدارية والجهاز المركزي للمحاسبات والنيابة العامة بتزويد الهيئة بكل ما لديها من ملفات تتعلق بفساد المسئولين في النظام السابق ،
- إحالة من يثبت تورطه في إفساد الحياة السياسية إلى القضاء.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- إعفاء جميع المحافظين وسكرتيري عموم المحافظات ورؤساء الوحدات المحلية وانتخاب غيرهم وفق إجراءات ومعايير يصدر بها مرسوم بقانون من المجلس الأعلى للقوات المسلحة.
- حل المجالس الشعبية المحلية وتحديد موعد إجراء انتخابات جديدة بعد الانتهاء من صياغة قانون جديد للحكم المحلي في ضوء الدستور الجديد للبلاد.

على أن تجرى الانتخابات المحلية الجديدة بعد الانتخابات الرئاسية والتشريعية وتشكيل مجلس الشعب.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- مراجعة أوضاع الأجهزة الرقابية وتطهيرها من العناصر التي يثبت تواطؤها وتورطها في تنفيذ مخططات النظام السابق ضد مصالح المواطنين، وتحديث قياداتها بعناصر وطنية ، وتكليف القوات المسلحة بتأمين مقارها وما بها من مستندات وتنظيم التعامل بها.
- تكليف لجنة قضائية مستقلة لتقييم أداء الجهاز المركزي للمحاسبات وفحص الاعتراضات الموجهة لمواقف رئيس الجهاز قبل 25 يناير والتوصية بالرأي.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- تشكيل لجان قضائية من أعضاء المحاكم الاقتصادية وخبراء من الجهاز المركزي للمحاسبات ونيابة الشئون المالية وهيئة الرقابة الإدارية تتولى مراجعة الأمور التالية منذ 1981 وحتى الآن:
  - مراجعة اتفاقيات البحث عن البترول والغاز للتأكد من سلامة الإجراءات التي اتبعت في إقرارها والكشف عن أي حالات للفساد أو تقاضي عمولات لكبار لقيادات قطاع البترول.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- مراجعة جميع عمليات الخصخصة والتحقيق فيما يكون قد شابها من مخالفات أو إهدار للمال العام واتخاذ إجراءات استرداد حقوق الدولة وإعادة هيكلة وتطوير إدارة شركات قطاع الأعمال العام.
- مراجعة جميع القروض التي تم الحصول عليها من الدول والمنظمات الدولية والتحقق من مجالات استخدامها وموقف سدادها.
- مراجعة جميع المنح التي تم الحصول عليها من الدول والمنظمات الدولية والتحقق من مجالات استخدامها.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- مراجعة جميع قرارات بيع وتخصيص أراضي الدولة منذ 1981 وحتى الآن،
- تلقي شكاوى المواطنين وبلاغاتهم بشأن الفساد في تخصيص أراضي الدولة أو بيعها بالأمر المباشر، والتحقيق فيها وإحالة المخالفات إلى القضاء،
- محاسبة كل المخالفين واسترداد الأرض أو تحميلهم بفروق الأسعار وسداد ضريبة على الأرباح الرأسمالية الناشئة عن ارتفاع القيمة السوقية للأراضي، وتوجيه هذه الموارد لتغذية "صندوق الطوارئ".

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- اتخاذ قرارات فعالة لاستعادة الأراضي وأصول الدولة التي تم التفريط فيها للمقربين من الحزب الوطني الديمقراطي المرفوض شعبياً ومحاسبة كل المشاركين في جرائم إهدار ثروة الوطن والتفريط فيها.
- وقف تصدير الغاز الطبيعي للدولة الصهيونية وغيرها من الدول، وإعادة تخطيط الصادرات بالأخذ في الاعتبار الاحتياجات الوطنية وإعادة تحديد اسعار التصدير حسب المستويات العالمية.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- تخويل مجلس القضاء الأعلى سلطة تعيين النائب العام.
- إصدار مرسوم بقانون من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بإنشاء " الهيئة الوطنية للنزاهة ومكافحة الفساد" تتولى:
  - لتلقي بلاغات المواطنين وتقارير الأجهزة الرقابية ونيابة الشئون المالية بشأن حالات الفساد ،
  - فحص البلاغات والتحقيق فيها،
  - إحالة الحالات التي تثبت صحة الاتهامات بشأنها إلى القضاء من خلال وحدة تمثل النيابة العامة تعمل ضمن الهيئة.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

حل الحزب الوطني الديمقراطي ومحاكمة قياداته

خطة التحول الديمقراطي وتحقيق أهداف الثورة

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- تطوير اتحاد الإذاعة والتليفزيون ليصبح هيئة إعلامية وطنية مستقلة على نمط هيئة الإذاعة البريطانية BBC، وتطهيرها من جميع عناصر النظام السابق.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- تطهير المؤسسات الصحفية القومية من القيادات الفاسدة وأذناب النظام البائد، ودراسة خطوات وإجراءات تحويلها إلى شركات مساهمة أو تعاونيات وإخراجها من ملكية الدولة.
- رفع الحراسة المفروضة على بعض النقابات المهنية ودعوة جميع النقابات المهنية لإعادة ترتيب أوضاعها على أسس ديمقراطية وشفافة، وإعادة تشكيل مجالسها وتشكيلاتها الداخلية تحت إشراف قضائي كامل.

أولاً: الخروج من نظام مبارك

- حل مجلس إدارة الاتحاد العام لنقابات عمال مصر، ومجالس إدارات النقابات العامة العمالية التابعة له، وكذلك مجالس إدارات اللجان النقابية وإعادة انتخابها تحت إشراف قضائي كامل.
- حل مجلس إدارة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية ومجالس إدارة الجمعيات والمؤسسات التابعة وإعادة انتخابها تحت إشراف قضائي كامل.
- حل مجالس الاتحادات الطلابية في جميع الجامعات وإجراء انتخابات جديدة شفافة تحت إشراف الطلاب وأعضاء هيئات التدريس وممثلين للمنظمات الحقوقية ووسائل الإعلام.

أولاً: الخروج من نظام مبارك مارس – يوليو 2011]

- منع التدخلات الأمنية والإدارية ضد نوادي هيئات التدريس بالجامعات وإعادة تشكيلها بانتخابات شفافة تحت إشراف قضائي وممثلين للمنظمات الحقوقية ووسائل الإعلام.
- تفعيل قانون محاكمة الوزراء وقانون الكسب غير المشروع لمحاسبة كل المسئولين الذين أثروا على حساب الشعب واستغلوا مناصبهم لتحقيق مصالحهم الشخصية.

أولاً: الخروج من نظام مبارك مارس – يوليو 2011]

- إن القضاء على النظام السابق يتطلب جرأة ثورية واستناد إلى الشرعية الثورية التي أوجدتها ثورة الشباب والشعب وأيدها جيش مصر وتعهد المجلس الأعلى للقوات المسلحة بضمان تحقيق أهدافها.
- إن التعامل بعد 25 يناير بمنطق ما قبل الثورة لا يستقيم وسوف يهدد الثورة في ذاتها.
- الكشف عن حالات تقاضي الرشاوى التي أشارت إليها شركات عالمية ومنها شركة ديملر بنز وغيرها وإحالة المتورطين فيها إلى المحاكمة.

لا تصالح
لا تهاون

مع القتلة والفاسدين ومن سرقوا مصر
وأهدروا فرصها واعتقلوها ثلاثين عاماً

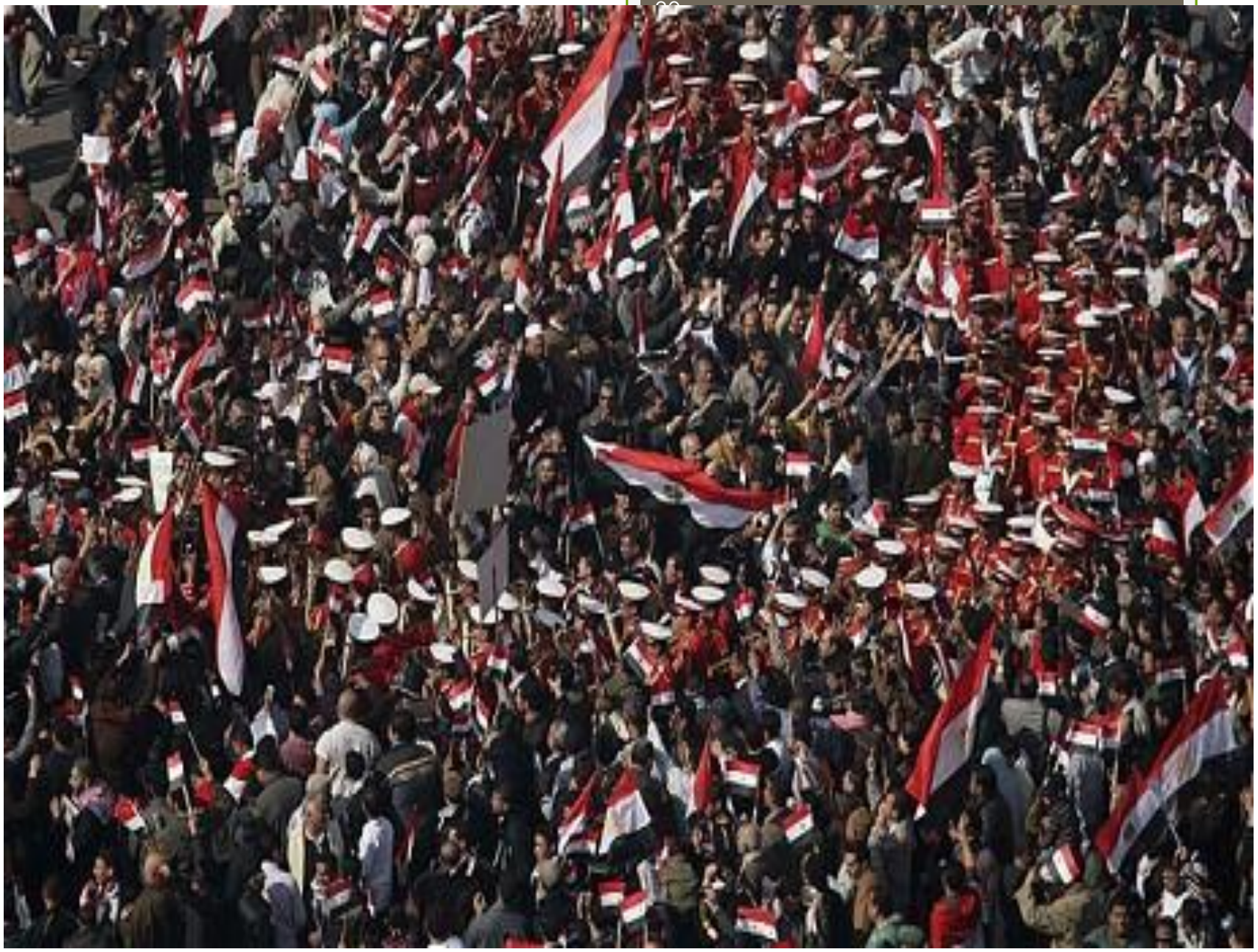

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

تهدف إجراءات هذا المسار إلى:

- استعادة الأمن في مختلف المحافظات والمدن،
- إعادة فرض هيبة الدولة بإعمال القانـــون،
- تأكيد سلطة القضاء في الرقابة على أعمال أجهزة الأمن ورجال الشرطة،
- استعادة ثقة المواطنين المفقودة في الدولـــة،

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- تأكيد أن المصريين جميعاً أمام القانون سواء،
- ضخ جرعات مالية تنشيطية للتخفيف من آثار البطالة وتوقف الأعمال،
- العمل على تعويض المتضررين من سياسات النظام السابق وما أصابهم من فقر وبطالة وسوء خدمات والاضطرار إلى سكنى العشوائيات حتى يعودوا مواطنين منتجين وإيجابيين.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

و تقع المسئولية الكبرى في تنفيذ إجراءات هذا المسار على الحكومة الانتقالية بدعم من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ومساهمة قطاعات المجتمع المختلفة وفي مقدمتها قطاع الأعمال والأحزاب و القوى السياسية.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

وتتركز إجراءات المسار الثاني فيما يلي:

- استعادة الأمن في كافة المناطق والتأكيد على قيام الشرطة بدورها كاملاً،
- العمل على تحقيق مصالحة وطنية بين الشعب وأفراد الشرطة،
- الإسراع في محاكمة المتسببين في حالة الانفلات الأمني أيام الثورة وقتل وإصابة المواطنين المشاركين في الثورة، والمسئولين عن فتح السجون وإطلاق نزلاءها ليعيثوا في الوطن فساداً وترويعاً.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- **مراجعة أوضاع هيئة الشرطة من حيث:**
  - صلاحية القيادات وكفاءة شاغلي الوظائف الرئيسية على مختلف المستويات،
  - عدالة تحديد الرواتب وأسس توزيع المكافآت والحوافز ومدى التزام الموضوعية والعدالة والشفافية في تلك الأمور،
  - دراسة وتقييم ظروف العمل وكفاءة الإعداد والتدريب،

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- اتخاذ إجراءات حاسمة لتحسين الأوضاع المالية والاجتماعية لأفرادها وتحقيق العدالة بينهم وإزالة التفاوت الرهيب بين ما يحصل عليه الكبار من قيادات الشرطة وبين ما يحصل عليه غالبية أفراد الشرطة.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- النظر في اقتراح تطوير اللجان الشعبية بتشكيل كتائب شباب التحرير من الشباب الباحث عن عمل للمعاونة مع الشرطة في أعمال حفظ الأمن.
- تشكيل هيئة مستقلة من قضاة المحاكم الاقتصادية لدراسة المطالب والشكاوى الفئوية للمواطنين الذين عانوا من الفقر والبطالة وسوء المعاملة في النظام السابق، وإعلان برنامج زمني للانتهاء من تلك الدراسة ومراحل الاستجابة للمطالب المشروعة.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- تطبيق مجموعة من التيسيرات للتخفيف عن محدودي الدخل والفقراء والفلاحين وصغار الممولين منها:
  - تأجيل سداد أقساط القروض للصندوق الاجتماعي للتنمية وبنك الائتمان والتسليف والبنوك،
  - مد فترة سداد المستحقات على المواطنين لهيئة الضرائب والتأمينات الاجتماعية والجمارك وغيرها من الأجهزة الحكومية،

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- اتخاذ إجراءات اقتصادية فورية تتضمن إعلان نظام تحديد الحد الأدنى والحد الأقصى للأجور بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة والقومية والمحليات وقطاع الأعمال العام، مع وضع برنامج زمني لتنفيذ النظام تدريجياً في ضوء موارد الدولة.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- تحديد حد أقصى للرواتب والمكافآت في الجهاز الإداري للدولة وشركات وبنوك القطاع العام وقطاع الأعمال العام والمؤسسات الصحفية والإعلامية الحكومية وكافة الشركات والمؤسسات التي يكون فيها مساهمات للمال العام.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- إنشاء "صندوق الطوارئ" تودع به فوائض الرواتب والمكافآت الزائدة عن الحد الأقصى ويستثمر في تمويل مشروعات تطوير الخدمات الأساسية في المناطق العشوائية والقرى الأكثر فقراً وتدبير إعانات عاجلة لمحدودي الدخل والمتعطلين عن العمل.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- لحين إعادة انتخاب رئيس الجمهورية ومجلسي الشورى والشعب والمجالس المحلية الشعبية، يتم توجيه الاعتمادات المخصصة لجميع تلك الكيانات إلى "صندوق الطوارئ".
- تقليص موازنة وزارة الخارجية ومراجعة مدى الحاجة إلى انتشار السفارات والقنصليات المصرية في دول العالم.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- تجميد المجالس القومية المتخصصة وتوجيه موازنتها إلى "صندوق الطوارئ".
- مراجعة ما تم صرفه من مبلغ ال500 مليون جنيه التي زعمت حكومة أحمد نظيف تخصيصها لتطوير العشوائيات بعد كارثة الدويقة، وتفعيل برنامج سريع لتحسين الأحوال المعيشية لقاطني المناطق العشوائية وتوفير مستوى معقول من الخدمات الأساسية كمياه الشرب والصرف الصحي والكهرباء.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- حصر كافة المعونات والمنح الأجنبية وتجميعها في حساب واحد بالبنك المركزي،
  - التفاهم مع المانحين لإعادة توجيهها لضخ استثمارات عاجلة في مشروعات عامة لخلق فرص عمل سريعة ومنتجة للعاملين المتعطلين،
  - الحد من صرف أي رواتب أو مكافآت من هذه المنح إلا فيما يتصل فقط بإنجاز المشروعات وبدون تكرار.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- إعادة تفعيل نظام العلاج على نفقة الدولة مع وضع ضوابطٍ دقيقة لضمان استفادة المستحقين فعلاً وعدم التلاعب في الاعتمادات المخصصة، وقصر التعامل مع المستشفيات الحكومية والمستشفيات التعليمية الحكومية ومستشفيات التأمين الصحي.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- حصر كافة حالات الدمار والتخريب التي تعرضت لها الأجهزة والهيئات الحكومية وأقسام الشرطة والسجون وغيرها من الجهات الحكومية والأهلية والخاصة ووضع برامج سريعة بتوقيتات زمنية لإصلاحها وتأهيلها لإعادة تشغيلها، مع تعويض المتضررين من المواطنين عما أصابهم من أضرار.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- الحد من استيراد القمح وغيره من المواد الغذائية والتحول إلى تشجيع المزارعين المصريين برفع أسعار شراء المحصول الوطني بما يؤدي إلى تنمية فرص العمل في الزراعة والإفادة من فرق الأسعار بدلاً من دعم المزارع الأمريكي وغيره في الدول التي يتم الاستيراد منها.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- وضع ضوابط لترشيد الاستيراد والحد من استيراد السلع الكمالية والاستفزازية وكافة المنتجات التي يوجد لها مثيل محلي، وفرض رسوم جمركية مانعة على استيراد تلك السلع.
- مراجعة هيكل التعريفة الجمركية وإعادة صياغتها بما يتوافق وهدف حماية الاقتصاد الوطني من دون التصادم مع قواعد منظمة التجارة العالمية، تمهيداً للدخول في مفاوضات مع المنظمة لتعديل التعريفة الجمركية بما يتوافق وظروف الاقتصاد الوطني بعد الثورة.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- مراجعة نظام دعم الصادرات ووقف الحوافز غير المبررة للمصدرين.
- مراجعة نظام دعم المنتجات البترولية وقصره على السيارات الصغيرة وسيارات الأجرة والنقل فقط.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- تكليف الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بحصر جميع المعينين على وظيفة " مستشار" في كافة وحدات الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة والقومية والأجهزة الحكومية وشركات قطاع الأعمال العام، ودراسة مدى الحاجة إليهم وما يقدمونه من مساهمات حقيقية،
  - التوصية بإنهاء التعاقد مع الزائدين عن حاجة العمل الحقيقية، مع وضع حد أقصى لما يتقاضاه أي منهم من مكافآت أو رواتب لا يتجاوز أعلى راتب يحصل عليه المسئول الأول في كل جهة.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- وقف كل أشكال الإنفاق غير المبرر والإنفاق الترفي في جميع أجهزة الدولة، ومنع شراء السيارات والأثاث وغيرها من المستلزمات التي يمكن تأجيلها.
- ممارسة الحكومة لدور فعال في الرقابة على الأسواق وضبط أسعار السلع والخدمات الأساسية لملايين المصريين الفقراء وذوي الدخل المحدود، ومكافحة حالات الاحتكار.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- مراجعة كل أشكال الدعم التي يحصل عليها المستثمرون في أسعار الأراضي أو الكهرباء أو الغاز أو التيسيرات الجمركية والضريبية وربطها جميعاً بالقيمة المضافة المتحققة من تلك الاستثمارات وخلق فرص العمل واستخدام المواد المحلية وحجم الصادرات.
- فرض رسوم مضاعفة على كل أشكال الإعلانات في الصحف ووسائل الإعلام عن السلع والخدمات الاستهلاكية والعقارات.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- فرض رسم في حدود 5. ٪ على المعاملات في سوق الأوراق المالية وإخضاع الأرباح الناشئة عن التعامل في سوق الأوراق المالية لضريبة الدخل [20٪].
- مراجعة هيكل وشرائح الضريبة على الدخل لتحقيق مستوى أفضل من العدالة مع تنمية موارد الدولة من حصيلة الضريبة من دون التأثير السلبي على النشاط الاقتصادي والاستثماري.
- تكليف وزارة المالية بمراجعة موقف الحسابات والصناديق الخاصة بالمحليات ومختلف وزارات وأجهزة وهيئات الدولة وإخضاعها جميعاً لمجلس أعلى يرأسه الوزير ويوجه استخدام مواردها في تمويل مشروعات تنشيط الاقتصاد وخلق فرص عمل وإقراض صغار المنتجين لمساعدتهم في تنمية أعمالهم.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- **تكليف هيئة الخدمات الحكومية:**
  - مراجعة المخزون الراكد في المخازن والمستودعات الحكومية وتخطيط عملية التصرف في الموجودات والتي تزيد عن الاحتياجات الحقيقية لمختلف جهات الدولة وتوريد عائد البيع لتمويل "صندوق الطوارئ".
  - حصر كافة العقارات المستأجرة لاستخدام جهات حكومية، وتنسيق عمليات إنهاء عقود الاستئجار وترتيب استيعاب الجهات الحكومية المستأجرة في مواقع أخرى مملوكة للدولة.
- مطالبة مجلس القضاء الأعلى بحصر ومساءلة أعضاء الهيئات القضائية الذين يثبت تورطهم في علاقات مع جهاز أمن الدولة وغيره من الأجهزة الأمنية في النظام السابق ومخالفتهم لواجبات وظائفهم والإساءة إلى المواطنين وأصحاب الحقوق.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- إعادة اختيار رؤساء الجامعات الحكومية وعمداء الكليات ودعوة أعضاء هيئات التدريس لانتخاب رؤساء وعمداء جدد وفق إجراءات ومعايير المرسوم بقانون الذي يصدره المجلس الأعلى للقوات المسلحة المشار إليه سابقاً.
- تطهير الجهاز الإداري للدولة وأجهزة المحليات من العناصر المفسدة والمرتشية ومن ساهم في تزوير الانتخابات وإفساد الحياة السياسية ونشر الفوضى في البلاد.

ثانياً: استعادة الأوضاع الطبيعية للبـــــــــــلاد [مارس – يونيو 2011]

- وللمعاونة في مهام هذا المسار الحيوي يقترح تطبيق مبدأ مشاركة المواطنين في إدارة الخدمات التي تقدمها لهم الأجهزة الحكومية المختلفة وذلك بتشكيل " **مجالس رقابة شعبية** " من بين المواطنين ذوي الخبرة و التأهيل والسمعة الطيبة ومن المتعاملين مع تلك الأجهزة والمتفهمين لإجراءاتها، لتكون وسيلة لتقييم أداء الجهاز في خدمة المواطنين، ونقل رغباتهم وعرض مشكلاتهم في التعامل مع الجهة الحكومية والتشاور مع الإدارة المختصة لتبسيط الإجراءات وتطوير النظم بما يحقق الكفاءة وتحسين مستوى الخدمات للمواطنين.

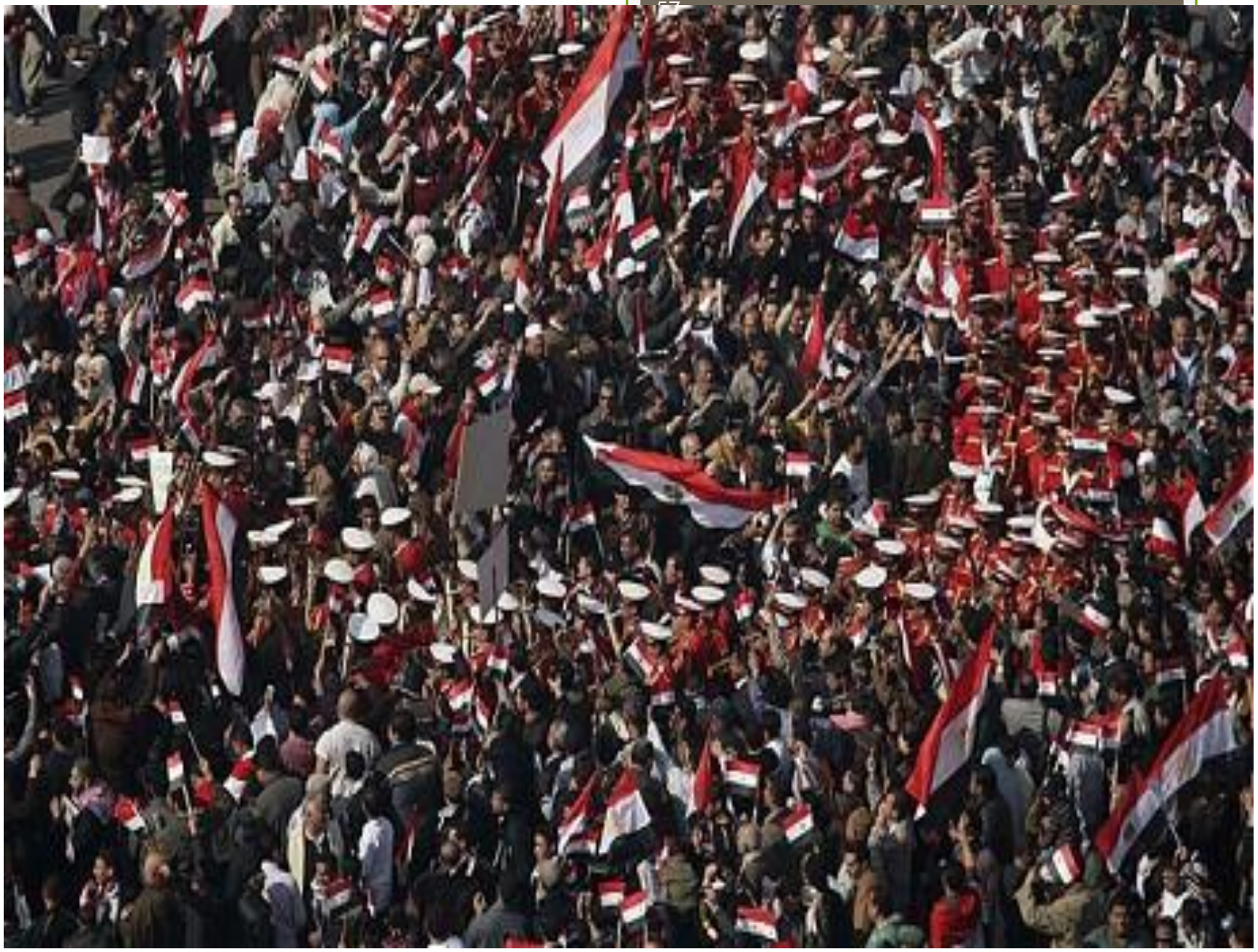

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

يهدف هذا المسار إلى إعداد المقومات الرئيسة لنظام الحكم الديمقراطي الذي قامت الثورة من أجله. ويتمثل في:

- **وضع دستور جديد للبلاد.**
- **صياغة وتفعيل مجموعة القوانين الأساسية المنظمة لشئون الانتخابات والأركان الرئيسة في المجتمع التي عانت من اهتراء تشريعي وفوضى في تعديلات القوانين وفقاً لمصالح الطغمة الفاسدة من عناصر نظام مبارك الاستبدادي.**
- **صياغة وتفعيل قانون دور العبادة الموحد وقانون عدم التمييز ودعم المواطنة بهدف القضاء على جذور الفتنة التي استغلها النظام السابق لشغل المصريين عن فساده واستبداده ودفعهم إلا الاقتتال فيما بينهم.**

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- وتقع المسئولية الأساسية في تنفيذ هذا المسار على الإرادة السياسية للمجلس الأعلى للقوات المسلحة وعلى تعاون وإيجابية أعضاء الهيئات القضائية والخبراء الوطنيين من أساتذة الجامعات وأجهزة الدولة المعنية الذين سيتم حشدهم لإنجاز متطلبات وضع دستور جديد وحزمة أساسية من التشريعات المهمة ومراجعة وتقييم الأوضاع الاقتصادية والإدارية في قطاعات محورية بالدولة في مدى زمني قصير نسبياً.

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- وتتبلور إجراءات هذا المسار فيما يلي:
- إصدار مرسوم بقانون من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتشكيل جمعية تأسيسية لوضع دستور جديد للبلاد وذلك باتباع منهجية الانتخاب على درجتين على النحو التالي:
  - يطلب إلى الأحزاب والقوى السياسية والحركات الشبابية من ثوار 25 يناير والنقابات المهنية والعمالية والجمعيات الأهلية الجامعات ومنظمات المجتمع المدني ونوادي هيئات التدريس بالجامعات ونادي القضاة وجمعيات واتحادات المصريين في الخارج، أن تتقدم كل منها بقائمة تضم أسماء خمسين - على الأقل - من الخبراء الدستوريين والقانونيين ورجال القضاء السابقين والشخصيات السياسية والعامة.

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- يجوز أن تشترك أكثر من جهة في إعداد قائمة مشتركة.
- يعهد إلى مجلس القضاء الأعلى بحصر كافة أسماء المرشحين في تلك القوائم واستخراج قائمة واحدة تضم جميع الأسماء بعد إزالة التكرار المحتمل.
- يتم دعوة أعضاء القائمة الموحدة للمرشحين إلى اجتماع يرأسه رئيس مجلس القضاء الأعلى لانتخاب خمسين من بينهم لتشكيل "الجمعية التأسيسية" لوضع الدستور الجديد وفق قواعد يحددها المجلس تضمن تمثيل كافة الفئات والخبرات الدستورية والقانونية والتوجهات السياسية اللازمة لوضع الدستور الجديد.
- تحدد للجمعية التأسيسية فترة 3 – 6 أشهر للانتهاء من عملها

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

تكليف اللجنة الدستورية بوضع مشروعات جديدة للقوانين التالية

- قانون مباشرة الحقوق السياسية
- قانون الأحزاب السياسية
- قانون الهيئة الوطنية المستقلة للانتخابات
- قانون مجلس الشعب
- قانون مجلس الشورى
- قانون محاكمة الوزراء
- قانون السلطة القضائية
- قانون دور العبادة الموحد
- قانون عدم التمييز ودعم المواطنة

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- النص في قانون مباشرة الحقوق السياسية على الضمانات الأساسية لنزاهة الانتخابات وفي مقدمتها :
  - أن تتم الانتخابات بالقائمة النسبية غير المشروطة،
  - أن يتم إعادة بناء جداول الناخبين من واقع قاعدة بيانات الرقم القومي،
- أن تكون بطاقة الرقم القومي هي الوسيلة الوحيدة للتعريف بالناخب، والنص على حق المصريين بالخارج في التصويت.

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- طرح مشروعات القوانين الجديدة للحوار الوطني وبعد الوصول إلى توافق عام حولها يتم إصدارها بمراسيم من المجلس الأعلى للقوات المسلحة.
- إصدار قانون جديد للسلطة القضائية يؤكد استقلال القضاء وعدم جواز التدخل والتأثير من قبل الغير على ما يصدر عنه من إجراءات وقرارات وأحكام، وتفعيل النص الدستوري أن القضاء سلطة مستقلة تقف على قدم المساواة مع السلطتين الأخريين للدولة [السلطة التشريعية والسلطة التنفيذيـــــة].
- فصل ميزانية القضاء عن وزارة العدل، على أن يتولى مجلس القضاء الأعلى تحديد أوجه الإنفاق بعيداً عن سيطرة السلطة التنفيذية.

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- **استكمال مقومات استقلال القضاء:**
- **يقوم المجلس الأعلى للقضاء باختيار النائب العام والإشراف على التفتيش القضائي.**
- **يكون تشكيل المحكمة الدستورية العليا من بين رؤساء الهيئات القضائية بحكم مناصبهم واختيار رئيسها من بينهم وفق نظام يحدده قانونها**
- **توفير ضمانات التقاضي للمواطنين وإلغاء كافة صور القضاء الاستثنائي وحظر محاكمة المدنيين أمام محاكم عسكرية وإعادة محاكمة كل من سبق الحكم عليه من محكمة عسكرية أمام قاضيه الطبيعي.**

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- إعادة صياغة مهام واختصاصات وزارة العدل لمنع تدخلها وتأثيرها في شئون القضـــــــــاء.
- إطلاق حرية تأسيس الأحزاب وفق قانون الأحزاب السياسية الجديـــد.
- إطلاق حرية إصدار الصحف وفق قانون تنظيم الصحافة الجديـــــــد.

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- فصل الإدارة العامة للانتخابات وكل ما يتعلق بإجراءاتها عن وزارة الداخلية وإلحاقها بالهيئة الوطنية المستقلة للانتخابات.
- إلغاء جداول الانتخابات الحالية وإعادة تكوينها على أساس قاعدة بيانات الرقم القومي، وتطوير العمليات الانتخابية باستخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات.

ثالثاً: إعداد البنية الأساسية للنظام الديمقراطي الجديد [مارس – يونيو *2011*]

- إلغاء المجلس الأعلى للصحافة وتحويل المؤسسات الصحفية القومية إلى شركات مساهمة تقتصر المساهمة فيها على العاملين بها والأشخاص الطبعيين المصريين.
- إطلاق حرية تأسيس القنوات الفضائيـــــــة

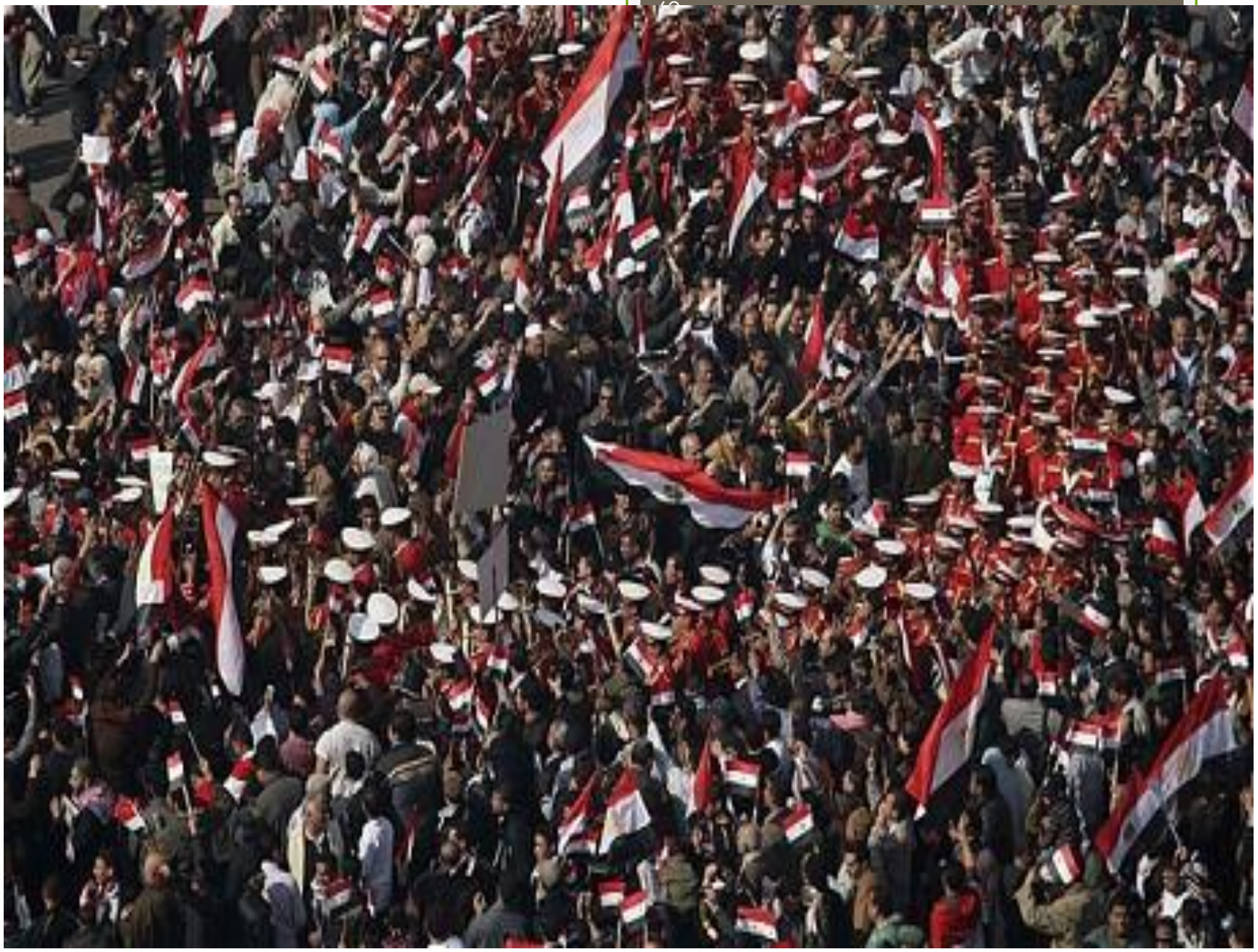

رابعاً: الدخول في النظام الديمقراطي [يوليو 2011

- يوضح هذا المسار - الذي يبدأ تفعيله فوراً ودون انتظار – جهود الدولة ومنظمات المجتمع وأفراد الشعب جميعاً في:
- تطوير ثقافة محابية للفكر الديمقراطي ونشرها على كافة المستويات بدءاً من طلاب المدارس والجامعات وصولاً إلى جميع طوائف وشرائح المجتمع.

رابعاً: الدخول في النظام الديمقراطي [يوليو 2011

- تهيئة المواطنين وحفزهم على نفض آثار العهد الاستبدادي وتشجيعهم على الممارسة الديمقراطية في محيط الأسرة والعمل والشارع وفي كافة المواقف والتجمعات الإنسانية،

رابعاً: الدخول في النظام الديمقراطي [يوليو 2011

- حتى إذا جاءت اللحظة الحاسمة، لحظة الاستفتاء على الدستور الجديد وانتخاب رئيس الجمهورية لعصر الديمقراطية والحرية، ودعي المواطنون للمشاركة في الانتخابات التشريعية والمحلية، يكون المواطن المصري جاهزاً ومشاركاً إيجابيا ومساهما في بناء مصر الجديدة.

رابعاً: الدخول في النظام الديمقراطي [يوليو 2011

- دعم استقلال القضاء المستقل:
  - لضمان لصيانة الحقوق وتطبيق القانون وحماية الحريات،
  - لإنجاح جهود الثورة في الانتقال إلى الحكم الديمقراطي وسيادة القانون ومحاسبة المسئولين عن التجاوزات وإهدار القوانين والتعدي على حقوق المواطنين.

رابعاً: الدخول في النظام الديمقراطي [يوليو 2011

- **ويهدف هذا المسار إلى إعداد قانون جديد للسلطة القضائية يتضمن *المبادئ والضوابط والآليات الكفيلة بتحقيق استقلال القضاء وسد كل المنافذ للنيل من هيبته أو الاعتداء على حقوق أعضاء الهيئات القضائية، وذلك بمشاركة كاملة من المجلس الأعلى للقضاء وكافة مكونات السلطة القضائية ونادي القضاة.***

وتقع مسئولية هذا المسار على المنظومة التعليمية والإعلامية ومنظمات المجتمع المدني وأجهزة الدولة ذات العلاقة وجميع المواطنين بلا استثناء

رابعاً: الدخول في النظام الديمقراطي [يوليو 2011

ويتضمن هذا المسار الإجراءات التالية:

- طرح مشروع الدستور الجديد للحوار الوطني ثم إجراء الاستفتاء الشعبي للموافقة عليه.
- إجراء الانتخابات الرئاسيـــة.
- إجراء الانتخابات التشريعية.
- تشكيل حكومة ديموقراطية من الحزب [الأحزاب] الفائز بالأغلبية في الانتخابات التشريعية.
- إجراء الانتخابات المحليـــة.

رابعاً: الدخول في النظام الديمقراطي [يوليو 2011

- تفعيل السياسات والآليات لتأكيد الحقوق والحريات المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين،
- تفعيل حق المصريين المقيمين بالخارج في مباشرة حقوقهم السياسية والمشاركة في إبداء الرأي في الانتخابات التشريعية والرئاسية والاستفتاءات الوطنية.
- إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للتعليم.
- إطلاق الحريات الأكاديمية وتأكيد استقلال الجامعات.
- إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.
- إطلاق حرية وسائل الإعلام وحرية تداول المعلومات.
- حظر كافة أشكال تقييد الحريات الأساسية للمواطنين.
- إطلاق الحريات النقابية.

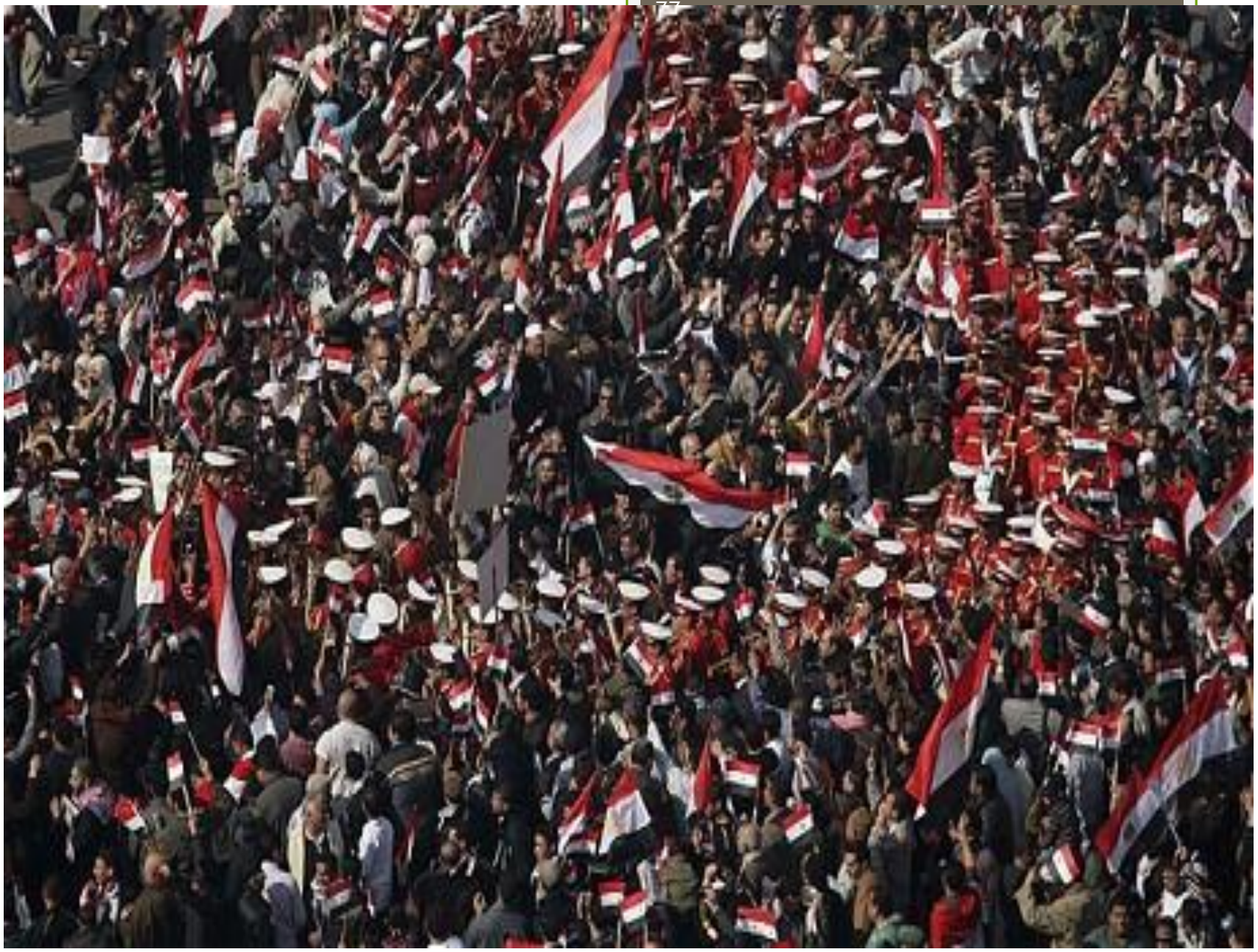

خامساً: تدعيم الممارسة الديمقراطية [مايو 2011

يمثل هذا المسار:

- **بداية جني ثمار الثورة وتحقيق أحلام الشعب في دولة ديمقراطية مدنية عادلة،**
- **تفعيل المقومات الأساسية للنظام الديمقراطي من دستور جديد وتشريعات حديثة عادلة وانتخابات نزيهة تحوطها الضمانات الحقيقية والإشراف القضائي الكامل،**
- **النقطة الفاصلة بين نظام مبارك والنظام الديمقراطي الجديد،**
- **وفاء المجلس الأعلى للقوات المسلحة بعهده أن يحمي الثورة ويضمن تحقيق أهدافها.**
- **وستكون مشاركة الشعب وإيجابيته في مباشرة حقوقه السياسية هي العنصر الفاعل في تحقيق الديمقراطية الحقة في البلاد.**

خامساً: تدعيم الممارسة الديمقراطية [مايو 2011

تبدأ عمليات تدعيم الممارسة الديمقراطية مبكرة نسبياً وذلك باتخاذ الإجراءات التالية:

- **تصميم نماذج للممارسة الديمقراطية في المؤسسات التعليمية بتشجيع الطلاب في تكوين اتحادات، جمعيات، أسر وغيرها من أنماط التنظيم الديمقراطي للمشاركة في فعاليات المؤسسة التعليمية.**
- **تطوير ودفع التنظيمات الديمقراطية [مجالس الآباء بالمدارس، مجالس الأمناء بالجامعات ومنظمات البحث العلمي، اتحادات الملاك أو اتحادات الشاغلين في الوحدات السكنية، المجالس العرفية لتأكيد السلام الاجتماعي وفض المنازعات على مستوى الحي أو المنطقة السكنية، اللجان النقابية في منظمات الأعمال.....]في مختلف منظمات المجتمع وحفزها للمشاركة في دراسة المشكلات واتخاذ القرارات في تلك المنظمات.**

خامساً: تدعيم الممارسة الديمقراطية [مايو 2011

- تطوير مناهج التعليم على كافة المستويات لإدماج مفاهيم الديمقراطية وطرح أنماط السلوك الديمقراطي وترغيب الطلاب فيها.
- اعتماد أسلوب الانتخابات - بقدر الإمكان - في شغل الوظائف القيادية في أجهزة الدولة والوحدات المحلية والهيئات العامة والجامعات ومراكز البحث العلمي وغيرها من منظمات المجتمع.
- تشجيع أساليب وأنماط القيادة الجماعية من خلال المجالس المنتخبة في مختلف منظمات المجتمـــــع.

خامساً: تدعيم الممارسة الديمقراطية [مايو 2011

- تمكين منظمات المجتمع المدني وإتاحة مساحة كافية لمناقشة المشكلات والقضايا الوطنية وحفزها على المشاركة في حلها وعلاج الآثار السالبة المترتبة عليها.
- تأكيد أسلوب الحوار المجتمعي في دراسة القضايا الوطنية المحورية والحرص على بناء التوافق الوطني واحترام ما يتم الاتفاق عليه.

خامساً: تدعيم الممارسة الديمقراطية [مايو 2011

- اعتماد أساليب استطلاع الرأي وفق المعايير العلمية الموضوعية للتعرف على آراء المواطنين في ما تستهدف أجهزة الدولة تطبيقه من نظم أو تتخذه من قرارات جوهرية..
- الحرص على الشفافية الكاملة في شرح الأوضاع وتوضيح السياسات وأسباب القرارات التي تلجأ إليها أجهزة الدولة وغيرها من منظمات المجتمع.

خامساً: تدعيم الممارسة الديمقراطية [مايو 2011

- إطلاق حرية تأسيس الأحزاب والنقابات المهنية والجمعيات الأهلية.
- دعم شبكة الضمان الاجتماعي واتخاذ إجراءات حاسمة للتخفيف من حدة الفقر وتحسين الخدمات.
- دعم جهود ومشروعات مكافحة الأمية واعتماد تقنيات متطورة في تعليم الكبار وحماية من تمحى أميتهم من الارتداد إلى الأمية

خامساً: تدعيم الممارسة الديمقراطية [مايو 2011

- تيسير استخدام خدمات الإنترنت وتخفيض تكاليف الاشتراك فيها ومنع أي ممارسات لتقييدها أو حجبها إلا ما يتعارض مع القيم الأخلاقية أو يتصادم مع تقاليد المجتمع.
- تطوير الأجهزة الحكومية وتحديث أساليب العمل بها والتوسع في استخدام تقنيات الاتصالات والمعلومات لتيسير تعاملات المواطنين معها وتوفير الشفافية والوضوح في إجراءات وشروط الحصول على الخدمات.

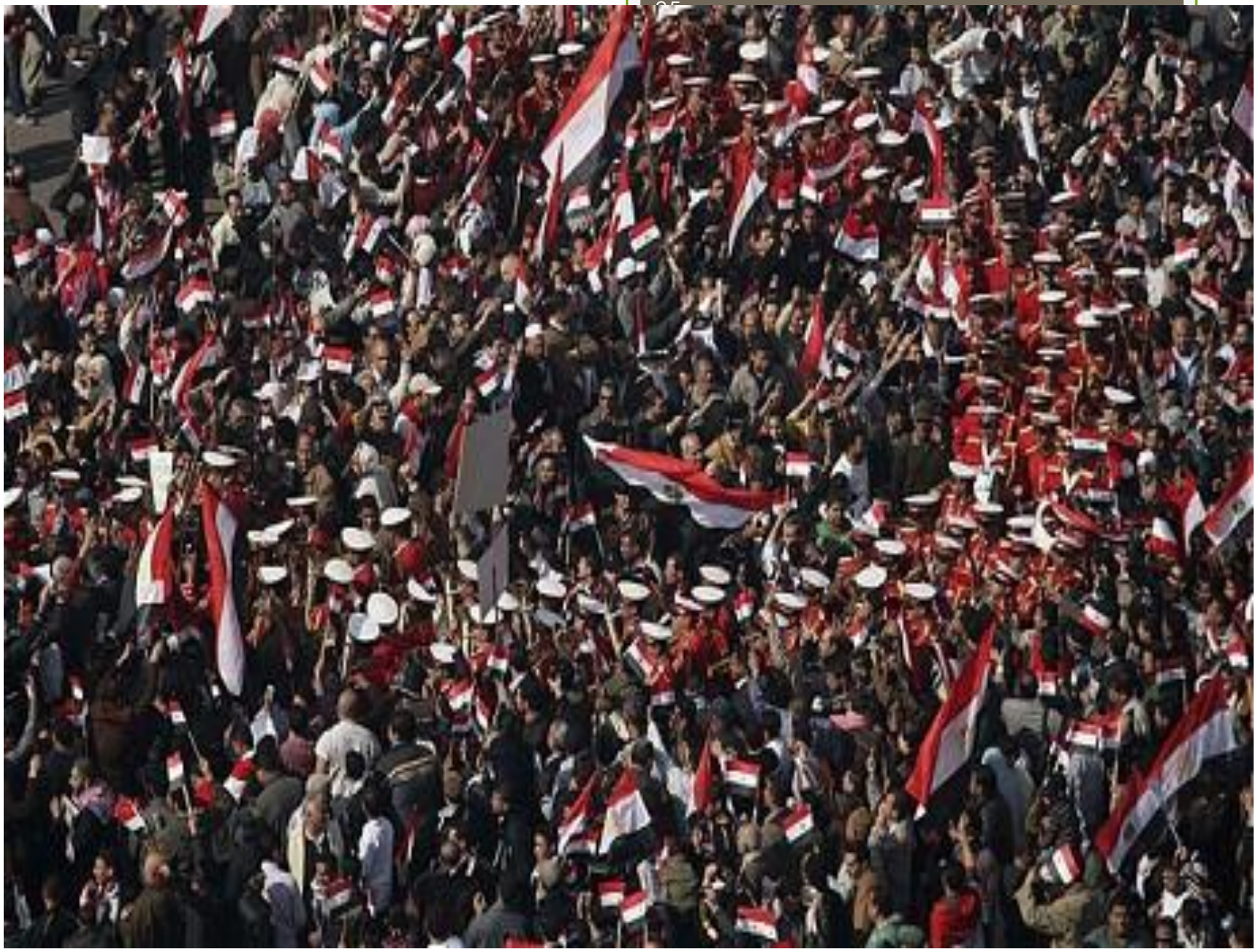

سادسا: الانطلاق في التنمية الوطنية الشاملة

ويبين هذا المسار إجراءات الانطلاق لتحقيق التنمية الوطنية الشاملة في مناخ الحرية والديمقراطية وتعويض الفرص التي ضيعها النظام البائد.

- **إن الانطلاق في نهضة اقتصادية ومجتمعية شاملة هي الضمان الحقيقي لاستدامة الثورة وحماية مكتسبات الشعب، وسد الطرق على كل من يريد العودة بمصر إلى الوراء.**
- **إن النمو الاقتصادي القائم على استثمار الفرص والإمكانيات المتاحة لمصر - وفي مقدمتها المصريون أنفسهم – والمرتكز على أسس العدالة الاجتماعية هو أمل المصريين جميعاً لنهضة مستمرة تنتقل بالوطن إلى آفاق مستقبل أفضل لهم ولأبنائهم وأحفادهم من بعدهم**

سادسا: الانطلاق في التنمية الوطنية الشاملة

تنطلق إجراءات هذا المسار في عملية تنمية وطنية شاملة تعوض ما تسبب فيه النظام البائد من إهدار من موارد الوطن والفرص نتيجة الضائعة نتيجة الممارسات السيئة والسياسات الفاشلة والفساد واسع النطاق والزواج الباطل بين السلطة والمال. وتتبلور هذه الإجراءات فيما يلي:

- مراجعة أوضاع الجهاز المصرفي وإعادة هيكلته وفق المعايير الدولية، وإعادة تشكيل مجلس الإدارة في ضوء التقييم الموضوعي لأداء القيادات المصرفية الحالية.

سادسا: الانطلاق في التنمية الوطنية الشاملة

- مراجعة أوضاع وإعادة هيكلة الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية وفصل أموالها عن وزارة المالية.
- مراجعة أوضاع وتقييم أداء وإعادة هيكلة بنك الاستثمار القومي وضبط أداءه في حدود الغاية التي أنشئ من أجلها.
- مراجعة أوضاع وتقييم أداء وإعادة هيكلة الجهاز الإداري للدولة في ضوء قانون التنظيم العام للدولة.

سادسا: الانطلاق في التنمية الوطنية الشاملة

- مراجعة أوضاع وتقييم أداء وإعادة هيكلة الوحدات المحلية في ضوء قانون الحكم المحلي الجديد.
- مراجعة أوضاع وإعادة هيكلة هيئات المرافق العامة في مجالات الكهرباء والمياه والصرف الصحي والنقل البري والبحري والسكك الحديدية.
- إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للتعليم قبل الجامعي، وتطوير الجامعات وتأكيد استقلالها العلمي والمالي والإداري.

سادسا: الانطلاق في التنمية الوطنية الشاملة

- **إعادة هيكلة المنظومة الوطنية للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي.**
- **إعادة تفعيل المشروع القومي لتنمية وتعمير سيـــــناء.**
- **تخطيط وتنفيذ استراتيجية شاملة للتنمية الصناعيـــــة.**
- **تخطيط وتنفيذ استراتيجية شاملة للتنمية الزراعية واستصلاح الأراضي.**
- **تخطيط وتنفيذ استراتيجية شاملة لتنمية وتعمير الصحارى المصرية.**

سادسا: الانطلاق في التنمية الوطنية الشاملة

- مراجعة وتقويم مسار المشروعات التي بدأها النظام البائد على غير أسس اقتصادية أو تقنية صحيحة وفي مقدمتها مشروع توشكى.
- مراجعة موقف المشروع النووي المصري واتخاذ القرار الصحيح في ضوء استراتيجية كاملة لتنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة.

هل هذا كثير؟
أليس من حقنا أن نختار طريقنا؟

نحن لا نحلم
ولكن سنصنع مصر كما نريدها
عاشت مصر دولة مدنيـــــــــــــة
ديمقراطية، حرية، عدالة اجتماعيـــــــــــــة

شكراً

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- مصر جمهورية برلمانية في دولة مدنية ديمقراطية حديثة وعادلة.
- إنشاء الوزارات وإلغائها ودمج الوزارات وفصلها في حدود قانون للتنظيم العام للدولة يصدره مجلس الشعب باعتباره من القوانين المكملة للدستور.
- يشترط فيمن يترشح لرئاسة الجمهورية أن يكون مصرياً من أبوين وجدين مصريين لا تقل سنه يوم الترشيح عن أربعين سنة ميلادية ولا تتجاوز خمسة وستين سنة، ويكون متمتعاً بحقوقه المدنية والسياسية.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- يشترط لقبول الترشيح لرئاسة الجمهورية الحصول على تزكية من خمسين ألف مواطن ممن لهم حق التصويت وذلك بموجب توكيلات رسمية موثقة في الشهر العقاري، على أن يكونوا من خمسة عشرة محافظة على الأقل وبحد أدنى ألف وخمسمائة مواطن من كل محافظة، ولا يجوز أن يزكي المواطن أكثر من مرشح واحد.
- تتحدد فترة رئاسة الجمهورية في أربع سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- أن يكون شغل مناصب المحافظين ونوابهم ورؤساء المدن والمراكز والقرى والعمد ورؤساء الجامعات وعمداء الكليات، وغيرها من المناصب العامة التي يحددها القانون، بالانتخاب المباشر من بين مرشحين متعددين، ويكون شغلهم لمناصبهم لمدة محددة قابلة للتجديد لمرة واحدة فقط، مع جواز إعادة ترشحهم بعد انقضاء فترة مساوية لفترة شغلهم للمنصب.
- التأكيد على وحدة الشعب المصري ورفض تقسيمه إلى فئات، وإلغاء تخصيص 50٪ من مقاعد المجالس التشريعية للعمال والفلاحين، وكذا إلغاء نظام الكوتا لتخصيص مقاعد للمرأة.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- تأكيد الحقوق والحريات المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطنين، وفي مقدمتها:
  - حرية العقيدة وممارسة الشعائر الدينية وإنشاء دور العبادة لجميع الأديان السماوية،
  - حرية التعبير وتداول المعلومات، والإبداع الأدبي والفني والبحث العلمي،
  - حرية تكوين الأحزاب والجمعيات،
  - حق التظاهر والإضراب السلميين في حدود النظام والآداب العامة،
  - الحق في الحرية والأمان الشخصي وسلامة الجسد،
  - الالتزام بكافة العهود والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان،
  - تأكيد عدم التفرقة أو التمييز بين المواطنين بسبب الدين أو العرق أو العقيدة أو النوع أو أي معيار آخر.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- تأكيد مسئولية الدولة عن:
  - توفير الخدمات الأساسية للمواطنين،
  - تحقيق العدالة الاجتماعيـــــــــــة،
  - تكافؤ الفرص وضمان التوزيع العادل للثروة وعوائد النمو الاقتصادي بين جميع المواطنين بحسب مساهماتهم في تحقيق الناتج القومي.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- أن يكون شغل الوظائف العامة بمسابقات ينظم القانون إجراءاتها وضمانات الموضوعية والشفافية وإتاحة فرص التقدم لها لجميع المصريين ممن تتوفر فيهم الشروط المعلنة للوظائف من دون التمييز بينهم على أساس النوع أو العقيدة أو الأصل الاجتماعي أو معيار آخر للتمييز بينهم.
- إتاحة الحرية كاملة للمواطنين الراغبين في تأسيس أحزاب سياسية في الدعوة لتأسيسها وحشد الأعضاء، ويعتبر الحزب قائماً وشرعياً بمجرد إخطار الجهة الإدارية المختصة وفق القانون الذي يبين إجراءات اعتراض الجهة الإدارية في حالة تعارض أهدافه ومبادئه وبرنامجه مع الدستور والقانون.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- تتم الانتخابات التشريعية والرئاسية والاستفتاءات الشعبية بإشراف " هيئة وطنية مستقلة للانتخابات" مستقلة تماماً عن السلطة التنفيذية وعن رئاسة الدولة، وأن ينص في الدستور الجديد على أن تنظم طريقة تشكيلها وأسلوب عملها بقانون خاص.
- تأكيد حق المصريين المقيمين بالخارج في مباشرة حقوقهم السياسية والمشاركة في إبداء الرأي في الانتخابات الرئاسية والاستفتاءات الوطنية.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- تقييد حرية الحكومة في إعلان حالة الطوارئ وقصرها على حالة الحرب الفعلية والكوارث العامة فقط، والنص على انتهائها بانتهاء مبرر إعلانها، والتأكيد على خضوع الحكومة للرقابة القضائية في ممارستها للسلطات الخاصة بحالة الطوارئ.
- تأكيد الحرية الاقتصادية وآليات السوق وحرية المبادرة كأسس لتنظيم الاقتصاد الوطني، مع تأكيد مسئولية الدولة عن تطوير سياسات اقتصاديةٍ واجتماعية تؤمن المواطنين ضد الفقر، وتضمن توزيعاً عادلاً للدخل القومي في ظل استراتيجية وطنية للتنمية الشاملة والنمو الاقتصادي المستدام وتضع حداً لتهميش الفئات الأضعف والأفقر في المجتمع.

المرفق رقم 2 المبادئ الأساسية للدستور الجديد المستهدف

- تطوير نظام ديمقراطي للحكم المحلي يقوم على اللامركزية وتوسيع صلاحيات الوحدات المحلية في كافة الشئون المتصلة بالخدمات العامة ومشروعات التنمية المحلية، ودعم صلاحيات المجالس المحلية المنتخبة في الرقابة على الأجهزة التنفيذية وتأكيد سلطتها عليها، كل ذلك في إطار الدولة الموحدة.
- تحرير الصحافة وأجهزة الإعلام من سيطرة الحكومة وإلغاء تملك الدولة للصحف.
- تحرير النقابات المهنية والعمالية من التدخلات الأمنية ورفع سيطرة السلطة التنفيذية عنها والالتزام بالمواثيق الدولية المؤكدة لحرية العمل النقابي وحرية التظاهر السلمي لأعضائها.
- تأكيد مسئولية الدولة عن حماية الآثار والتراث القومي.